

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

42895 - { أيضا } عن عبد الله بن سخرية قال : مر على علي بن جنانة فذهب أصحابه يقومون فقال لهم : ما يحملكم على هذا ؟ قالوا : إن أبا موسى أخبرنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا مرت جنازة قام حتى تجاوزه فقال : إن أبا موسى لا يقول شيئا لعل رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل ذلك مرة إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يحب أن يتشبه بأهل الكتاب فيما لم ينزل عليه شيء فإذا نزل عليه تركه .

(ن هـ ورواه ط : أن أبا موسى الأشعري حدثنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إذا مرت بكم جنازة رجل مسلم أو يهودي أو نصراني فقوموا لها فإننا لسنا نقوم لها ولكن نقوم لمن معها من الملائكة فقال علي : ما فعلها رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا مرة وكانوا أهل كتاب كان يتشبه بهم في الشيء فإذا نهى انتهى . ورواه مسدد بلفظ : فقال علي : ما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم قط غير مرة واحدة لليهودي من أهل الكتاب ثم لم يعد وكان إذا نهى انتهى . وفي الإسناد ليث بن أبي سليم)